(14 أكتوبر) تنشر نص القرارات الصادرة عن القمة العربية في الرياض

الدعوة لقمة عربية تخصصية للمسائل الاقتصادية والاجتماعية والتنموية

□الرياض / متابعات :

صدر عن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورتها العادية التاسعة عشرة التي اختتمت أعمالها في الرياض أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود القرارات التالية ..

// تقرير رئاسة القمة عن نشاط هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات //

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة بعد استماعه إلى خطاب فخامة الرئيس عمر حسن احمد البشير رئيس جمهورية السودان، ورئيس الدورة العادية / 18 / لمجلس الجامعة على مستوى القمة .

وبعد اطلاعه على تقرير فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير رئيس جمهورية السودان المقدم إلى أصحاب الجلالة والفخامة والسمو ملوك ورؤساء وأمراء الدول العربية بشأن متابعة تنفيذ قرارات قمة السودان د . ع / 18 / مارس / آذار 2006م.

وعلى التقرير الختامي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات .

وعلى مذكرة الأمانة العامة .

وعملاً بما جاء في النظام الأساسي للهيئة .. يقرر:

توجيه الشكر لفخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير رئيس جمهورية السودان ورئيس الدورة / 18 / لمجلس الجامعة على مستوى القمة وإلى الدول أعضاء هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات والأمين العام على ما بذلوه من جهود مقدرة لمتابعة تنفيذ قرارات قمة الخرطوم / 2006 / .

// تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك //

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة بعد إطلاعه على تقرير الأمين العام الذي تناول مختلف مجالات العمل العربي المشترك وعلى ملحق تقرير الأمين العام الخاص بمتابعة مسيرة التطوير والتحديث في الوطن العربي وعلى مذكرة الأمانة العامة .. يقرر ..

1 / الإشادة بتقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك خلال الفترة مابين القمتين.

2 / أخذ العلم بما ورد في تقرير متابعة مسيرة التطوير والتحديث في الوطن العربي وتوجيه الشكر للأمين العام والتأكيد على تقديم تقارير دورية في هذا الشأن، إلى مجلس الجامعة على مستوى القمة.

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة واستناداً إلى قرار قمة الخرطوم رقم 329 بتاريخ 29 / 3 / 2006 بشأن الدعوة إلى عقد قمة عربية تشاورية للنظر في الموضوعات المستجدة وتنسيق المواقف والسياسات العليا للدول العربية وبعد اطلاعه على المادة / 3 / من آلية الانعقاد الدوري للقمة وعلى قرار مجلس الجامعة الوزاري رقم 6667 د . ع / 126 / بتاريخ 6 / 9 / 2006 وعلى أوراق العمل المقدمة في هذا الشأن من جمهورية مصر العربية ومن الأمانة العامة للجامعة وعلى تقرير الاجتماع الوزاري التحضيري لقمة الرياض في هذا الشأن.

يقرر :

1 / تأييد عقد قمة عربية تشاورية لمعالجة قضية عربية هامة أو عاجلة تستدعي التشاور لاتخاذ مواقف متجانسة أو مشتركة إزاءها.

2 / يتولى مجلس وزراء الخارجية العرب والأمين العام للجامعة التحضير لانعقاد القمة التشاورية.

3 / يحق لأي دولة عضو بالجامعة وللامين العام للجامعة الدعوة إلى عقد القمة التشاورية وتنعقد القمة بموافقة ثلثي الدول الأعضاء.

4 / أن يقتصر النقاش في القمة التشاورية على الموضوع الذي دعيت القمة من أجله وتكون جلساته مغلقة ولا تلقى فيها بيانات عامة.

5 / لا يحول عقد قمة تشاورية في أي وقت دون الالتزام بعقد القمة الدورية في شهر مارس / آذار من كل عام.

الدعوة لعقد قمة عربية تخصص لمناقشة المسائل الاقتصادية والاجتماعية والتنموية .

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة .

بعد إطلاعه على المذكرة المقدمة من دولة الكويت وجمهورية مصر العربية .

ومواصلة لما أقرته القمم العربية بشأن تطوير وتفعيل منظومة العمل العربي المشترك وضرورات الإصلاح والتحديث في الدول العربية مع تقدير كافة الجهود التي قامت بها الجامعة بأجهزتها المختلفة ومنظماتها المتخصصة في سبيل وضع استراتيجيات متكاملة للتنمية والتطوير والإصلاح .

وأخذا في الاعتبار أهمية الجوانب الاقتصادية والتنموية والاجتماعية بالنسبة لمفهوم الأمن العربي الشامل.يقرر

1 / عقد قمة عربية تخصص فقط للشؤون الاقتصادية والتنموية والاجتماعية بهدف بلورة برامج وآليات عملية لتعزيز وتفعيل الاستراتيجيات التنموية الشاملة والمتفق عليها .

2 / تكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة للجامعة العربية بالإعداد لهذه القمة بالتنسيق مع المنظمات العربية والمجالس الوزارية المتخصصة واتحاد الغرف التجارية العربية ومؤسسات رجال الأعمال مع الأخذ في الاعتبار العناصر التالية.

أ / كيفية تشجيع القطاع الخاص باعتباره أحد الركائز الأساسية للعمل الاقتصادي والتنموي المشترك.

ب / مراعاة المدى الزمني الذي تستغرقه البرامج والمشروعات قبل ان تؤتي ثمارها.

ج / التدقيق في اختيار المشروعات الاقتصادية والتنموية المطلوبة بحيث يكون لها عوائد ملموسة ومباشرة لدى المواطن العربي وبحيث تكون من المشروعات التي تعزز التكامل والاندماج الاقتصادي في العالم العربي.

د / الاهتمام بتفعيل الاتفاقيات الثنائية والإقليمية بما يصب في النهاية في مصلحة العمل العربي المشترك.

هـ / إعطاء أولوية لمشروعات البنية التحتية كشبكات الطرق والطيران والربط الكهربائي والاتصالات .

و / صياغة برامج خاصة لبعض الدول العربية حسب ظروفها الاقتصادية وقدراتها المؤسسية.

3 / يقدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريرا إلى الدورة العادية القادمة لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري يتضمن المراحل التي تم انجازها في الإعداد لهذه القمة بما في ذلك مشروع جدول أعمالها والوثائق والأنشطة التحضيرية الأخرى.

الأمن القومي العربي.

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة بعد إطلاعه على تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك .

وعلى قراره رقم 331 د . ع / 18 / بتاريخ 29 / 3 / 2006 بشأن إنشاء مجلس السلم والأمن العربي ونظامه الأساسي.

وإذ يأخذ في الاعتبار أحكام المواد / 5 و 6 و 8 / من ميثاق جامعة الدول العربية والمادة / 2 / من الملحق الخاص بدورية انعقاد القمة وكذلك المادة / 52 / من ميثاق منظمة الأمم المتحدة وأحكام وثيقة العهد والوفاق والتضامن بين قادة الدول العربية ووثيقة التطوير والتحديث الصادرتين عن قمة تونس / 2004 / والمواد / 1 و 2 و 3 / من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية والمواد / 3 و 6 و 7 / من النظام الأساسي لمجلس السلم والأمن العربي.

وإذ يؤكد مجدداً على أهمية الحفاظ على أمن الدول الأعضاء واستقلالها وسلامتها الإقليمية واستتباب الأمن والاستقرار في المنطقة وتوطيد أواصر العلاقات بين الدول الأعضاء وتسوية ما قد ينشأ من خلافات بينها بالطرق السلمية.

وإذ يدرك خطورة وتنوع مصادر التهديد التي تواجه العالم العربي والتي لم تعد تقتصر على التهديدات الموجهة لأمن وسلامة واستقلال الدول العربية وسيادتها ووحدة ترابها الوطني.

وإذ يرحب بمذكرتي المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية بشأن الأمن القومي العربي وما دار بشأنهما من مناقشات.

يقرر:

1 / التأكيد على ان قضايا الأمن القومي العربي تستدعي المعالجة من خلال منظور شامل ومتعدد الجوانب يأخذ في الاعتبار مصادر وأشكال التهديد السياسية والأمنية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية سواء ما يرد منها من الخارج أو من داخل البلدان العربية.

2 / تشكيل مجموعة عمل مفتوحة العضوية على مستوى الخبراء المتخصصين لدراسة وتحديد طبيعة الأخطار والتحديات الراهنة والمستقبلية التي تواجه الأمة العربية وإعداد مقترحات للتنسيق بين مختلف الآليات القائمة في إطار جامعة الدول العربية المتعلقة بالأمن القومي العربي ووسائل تطوير وتفعيل المعاهدات وتنفيذ الاتفاقيات والقرارات ذات الصلة وإعداد مقترحات عملية لتطوير أشكال التعاون والتكامل بين الدول العربية في الميادين ذات الصلة بالامن العربي والاعتماد على شبكة المراكز العربية المتخصصة في البحوث والدراسات الإستراتيجية .

3 / تعرض نتائج عمل المجموعة على اجتماع خاص لمجلس الجامعة على مستوى وزراء الخارجية لاتخاذ القرار المناسب بشأنه تمهيداً لعرضها على الدورة العادية / 128 / .

4 / دعوة الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على النظام الأساسي لمجلس السلم والأمن العربي إلى الإسراع في التصديق عليه.

5 / دعوة الأمين العام إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ هذا القرار والتنسيق بين عمل هؤلاء الخبراء والأنشطة الأخرى الجاري اتخاذها بمقتضى قرارات القمة التاسعة عشرة وتقديم تقرير بشأن نتائج الدراسة وتوصياتها إلى القمة القادمة .

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجدياته .

تفعيل مبادرة السلام العربية، إن مجلس الجامعة على مستوى القمة، وبعد إطلاعه، على تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك، وعلى التقرير الختامي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات .

وإذ يستذكر قرار قمة بيروت رقم 221 بتاريخ 28 / 3 / 20002م الذي أطلق مبادرة السلام العربية.

وإذ يؤكد مجدداً على الالتزام العربي بالسلام العادل والشامل كخيار استراتيجي وان عملية السلام عملية شاملة لا يمكن تجزئتها وان السلام العادل والشامل في المنطقة لايمكن ان يتحقق إلا من خلال الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما في ذلك الجولان العربي السوري المحتل وحتى خط الرابع من يونيو / حزيران 1967 والأراضي التي لازالت محتله في الجنوب اللبناني والتوصل إلى حل عادل ومتفق عليه لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 / لسنة 1948 ورفض كافة أشكال التوطين وإقامة دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة وعاصمتها القدس الشريف وفقا لما جاء في مبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة.

2 / إدانة أعمال الحفريات الإسرائيلية أسفل ومحيط المسجد الأقصى التي تهدد بانهياره ودعوة المنظمات والمؤسسات الدولية المعنية ولاسيما منظمة اليونسكو إلى تحمل مسؤولياتها في الحفاظ على المقدسات الإسلامية والمسيحية والتأكيد على عروبة القدس ورفض جميع الإجراءات الإسرائيلية غير الشرعية التي تستهدف تهويد المدينة وضمها .

3 / التأكيد على عدم شرعية المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والتي تمثل انتهاكاً للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة واتفاقية جنيف الرابعة والتأكيد على ضرورة التصدي لمحاولات الحكومة الإسرائيلية لتنفيذ إجراءات أحادية الجانب وخلق وقائع جديدة على الأرض.

4 / الضغط على إسرائيل للإفراج عن جميع الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين والذين زاد عددهم عن عشرة آلاف أسير يقبعون في سجون الاحتلال بما فيهم رئيس المجلس التشريعي وبعض أعضائه وكذلك الوزراء المختطفين ومطالبته بعدم تجاهل هذه القضية تطبيقاً لقواعد وقوانين الشرعية الدولية وفي مقدمتها القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني واتفاقيات جنيف الرابعة لعام 1949.

5 / مطالبة الأمين العام للأمم المتحدة بذل الجهود الحثيثة واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للسعي نحو الإفراج العاجل وغير المشروط عن النساء الفلسطينيات الأسيرات والأطفال في السجون الإسرائيلية وتوفير الحماية الدولية لهم وذلك تفعيلاً لقرار مجلس الأمن رقم 1325 في أكتوبر / تشرين أول 2000 وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وخاصة القرار 48 / 3 الصادر عن لجنة وضع المرأة في الأمم المتحدة دورة 48 في مارس / آذار 2004 .

6 / مطالبة مجلس الأمن الدولي تحمل مسؤولياته تجاه الشعب الفلسطيني وإرسال مراقبين دوليين لحمايته من المجازر والعدوان المتواصل والضغط على إسرائيل للتوقف الكامل والفوري عن اعتداءاتها وعملياتها العسكرية المستمرة وانتهاكها لأحكام القانون الدولي ذات الصلة وضرورة إلزام إسرائيل / القوة القائمة بالاحتلال / بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 وكذلك بالفتوى القانونية الصادرة عن محكمة العدل الدولية بشأن جدار الفصل العنصري.

7 / تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لمساعدة الحكومة العراقية والسلطة الوطنية الفلسطينية على إيجاد حل سريع لتوفير الحماية وسبل العيش الكريم للاجئين الفلسطينيين في العراق .

8 / التأكيد على استمرار تكليف رئاسة المجلس والدولة العضو العربي في مجلس الأمن والأمين العام لجامعة الدول العربية وأعضاء لجنة مبادرة السلام العربية بإجراء المشاورات اللازمة لمتابعة تنفيذ هذا القرار.

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته.

برنامج عربي لاستكمال ودعم المؤسسات الفلسطينية المتخصصة وتأهيل الكوادر الفنية الفلسطينية تمهيداً لإقامة الدولة الفلسطينية وتسيير شؤونها المدنية.

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة .

دعماً لمؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية القائمة وتعزيزاً لقدراتها واستعداداتها للقيام بمسؤولياتها في إدارة الحياة المدنية حالياً ومستقبلاً في مرحلة ما بعد الاستقلال وإنشاء الدولة الفلسطينية كاملة السيادة على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 وعاصمتها القدس الشريف.

وبعد إطلاعه على خطاب فخامة الرئيس محمود عباس وبيان حكومة الوحدة الوطنية الفلسطينية عقب تشكيلها والإعلان عنها يوم 16 مارس / آذار 2007 وماتضمنه هذا البرنامج من مشروعات واهتمامات جادة نحو معالجة تحديات التنمية للاقتصاد والمجتمع الفلسطيني واستكمال الهياكل التنظيمية والإدارية اللازمة لتصريف الأمور الحيوية لمختلف فئات الشعب الفلسطيني وبعد اطلاعه على مذكره جمهورية مصر العربية في هذا الشأن .

يقرر

1 / الترحيب بالإعلان عن تشكيل حكومة الوحدة الوطنية الفلسطينية في 16 / 3 / 2007 واعتبار ذلك خطوة سياسية هامة نحو استئناف عملية السلام وصولاً نحو الاستقلال وإنشاء الدولة الفلسطينية المنشودة.

2 / دعوة الأمانة العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنظمات العربية المتخصصة بالتنسيق مع السلطة الوطنية الفلسطينية لإجراء دراسات شاملة بهدف صياغة برامج مناسبة لاستكمال ودعم الهياكل التنظيمية والإدارية والقدرات المؤسسية والفنية اللازمة لتسيير الشؤون المدنية في المجتمع الفلسطيني ورفع مستوى الخدمات العامة وزيادة قدرة الإنتاج لدى المؤسسات الاقتصادية الفلسطينية وذلك بما يتلاءم مع أولويات بناء الدولة الفلسطينية في مجالات الإنتاج والخدمات من خلال برامج ومشروعات للتعاون العربي الفلسطيني تشارك فيها أجهزة التعاون الدولي ومؤسسات التدريب وصناديق تمويل التنمية العربية مع الاهتمام بتلبية الاحتياجات الفلسطينية في المجالات ذات الأولوية والأثر المباشر في حياة المواطن الفلسطيني .

3 / عرض نتائج هذه الدراسات من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الدورة العادية المقبلة لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري.

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته

دعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وصمود الشعب الفلسطيني

إن مجلس الجامعة على القمة، بعد إطلاعه، على مذكرة الأمانة العامة، وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك.

وإذ يؤكد على أهمية الالتزام بسداد المساهمات المتوجبة على الدول الأعضاء في دعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وفقاً لقرارات القمم العربية في بيروت / 2002 / وشرم الشيخ / 2003 / وتونس / 2004 / والجزائر / 2005 / والخرطوم / 2006 / .

يقرر

1 / توجيه الشكر للدول العربية التي أوفت بالتزاماتها ومساهمتها كلياً أو جزئياً في دعم موارد صندوقي الأقصى وانتفاضة القدس وفق مقررات قمة القاهرة غير العادية لعام 2000 وقرار قمة بيروت / د . ع 14 / عام 2002م

وإذ يستذكر قرارات القمم العربية وبخاصة قمة بيروت / 2002 / وقمة شرم الشيخ / 2003 / وقمة تونس / 2004 / وقمة الجزائر / 2005 / وقمة السودان / 2006 / .

وإذ ينبه إلى خطورة استمرار إسرائيل في تجاهل المساعي السلمية العربية والدولية وتحدي قرارات الشرعية الدولية واتخاذ إجراءات أحادية الجانب .

وإذ يؤكد على أهمية الوحدة الوطنية الفلسطينية كسبيل وحيد لحماية المشروع الوطني الفلسطيني.

يقرر

1 / إعادة التأكيد على الالتزام العربي بالسلام العادل والشامل كخيار استراتيجي وان عملية السلام عملية شاملة لا يمكن تجزئتها وان السلام العادل والشامل في المنطقة لا يمكن ان يتحقق إلا من خلال الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما في ذلك الجولان العربي السوري المحتل وحتى خط الرابع من يونيو / حزيران 1967 / والأراضي التي لازالت محتله في الجنوب اللبناني والتوصل الى حل عادل ومتفق عليه لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 لسنة 1948 ورفض كافة أشكال التوطين وإقامة دوله فلسطينية مستقلة ذات سيادة وعاصمتها القدس الشريف وفقا لما جاء في مبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة.

2 / إدانة أعمال الحفريات الإسرائيلية أسفل ومحيط المسجد الأقصى التي تهدد بانهياره ودعوة المنظمات والمؤسسات الدولية المعنية ولاسيما منظمة اليونسكو إلى تحمل مسؤولياتها في الحفاظ على المقدسات الإسلامية والمسيحية والتأكيد على عروبة القدس ورفض جميع الإجراءات الإسرائيلية غير الشرعية التي تستهدف تهويد المدينة وضمها .

3 / التأكيد على عدم شرعية المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والتي تمثل انتهاكاً للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة واتفاقية جنيف الرابعة والتأكيد على ضرورة التصدي لمحاولات الحكومة الإسرائيلية لتنفيذ إجراءات أحادية الجانب وخلق وقائع جديدة على الأرض.

4 / الضغط على إسرائيل للإفراج عن جميع الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين والذين زاد عددهم عن عشرة آلاف أسير يقبعون في سجون الاحتلال بما فيهم رئيس المجلس التشريعي وبعض أعضائه وكذلك الوزراء المختطفين ومطالبته بعدم تجاهل هذه القضية تطبيقاً لقواعد وقوانين الشرعية الدولية وفي مقدمتها القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني واتفاقيات جنيف الرابعة لعام 1949.

5 / مطالبة الأمين العام للأمم المتحدة بذل الجهود الحثيثة واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للسعي نحو الإفراج العاجل وغير المشروط عن النساء الفلسطينيات الأسيرات والأطفال في السجون الإسرائيلية وتوفير الحماية الدولية لهم وذلك تفعيلاً لقرار مجلس الأمن رقم 1325 في أكتوبر / تشرين أول 2000 وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وخاصة القرار 48 / 3 الصادر عن لجنة وضع المرأة في الأمم المتحدة دورة 48 في مارس / آذار 2004 .

6 / مطالبة مجلس الأمن الدولي تحمل مسؤولياته تجاه الشعب الفلسطيني وإرسال مراقبين دوليين لحمايته من المجازر والعدوان المتواصل والضغط على إسرائيل للتوقف الكامل والفوري عن اعتداءاتها وعملياتها العسكرية المستمرة وانتهاكها لأحكام القانون الدولي ذات الصلة وضرورة إلزام إسرائيل / القوة القائمة بالاحتلال / بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 وكذلك بالفتوى القانونية الصادرة عن محكمة العدل الدولية بشأن جدار الفصل العنصري.

7 / تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لمساعدة الحكومة العراقية والسلطة الوطنية الفلسطينية على إيجاد حل سريع لتوفير الحماية وسبل العيش الكريم للاجئين الفلسطينيين في العراق .

8 / التأكيد على استمرار تكليف رئاسة المجلس والدولة العضو العربي في مجلس الأمن والأمين العام لجامعة الدول العربية وأعضاء لجنة مبادرة السلام العربية بإجراء المشاورات اللازمة لمتابعة تنفيذ هذا القرار.

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته.

برنامج عربي لاستكمال ودعم المؤسسات الفلسطينية المتخصصة وتأهيل الكوادر الفنية الفلسطينية تمهيداً لإقامة الدولة الفلسطينية وتسيير شؤونها المدنية.

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة .

دعماً لمؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية القائمة وتعزيزاً لقدراتها واستعداداتها للقيام بمسؤولياتها في إدارة الحياة المدنية حالياً ومستقبلاً في مرحلة ما بعد الاستقلال وإنشاء الدولة الفلسطينية كاملة السيادة على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 وعاصمتها القدس الشريف.

وبعد إطلاعه على خطاب فخامة الرئيس محمود عباس وبيان حكومة الوحدة الوطنية الفلسطينية عقب تشكيلها والإعلان عنها يوم 16 مارس / آذار 2007 وماتضمنه هذا البرنامج من مشروعات واهتمامات جادة نحو معالجة تحديات التنمية للاقتصاد والمجتمع الفلسطيني واستكمال الهياكل التنظيمية والإدارية اللازمة لتصريف الأمور الحيوية لمختلف فئات الشعب الفلسطيني وبعد اطلاعه على مذكره جمهورية مصر العربية في هذا الشأن .

يقرر

1 / الترحيب بالإعلان عن تشكيل حكومة الوحدة الوطنية الفلسطينية في 16 / 3 / 2007 واعتبار ذلك خطوة سياسية هامة نحو استئناف عملية السلام وصولاً نحو الاستقلال وإنشاء الدولة الفلسطينية المنشودة.

2 / دعوة الأمانة العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنظمات العربية المتخصصة بالتنسيق مع السلطة الوطنية الفلسطينية لإجراء دراسات شاملة بهدف صياغة برامج مناسبة لاستكمال ودعم الهياكل التنظيمية والإدارية والقدرات المؤسسية والفنية اللازمة لتسيير الشؤون المدنية في المجتمع الفلسطيني ورفع مستوى الخدمات العامة وزيادة قدرة الإنتاج لدى المؤسسات الاقتصادية الفلسطينية وذلك بما يتلاءم مع أولويات بناء الدولة الفلسطينية في مجالات الإنتاج والخدمات من خلال برامج ومشروعات للتعاون العربي الفلسطيني تشارك فيها أجهزة التعاون الدولي ومؤسسات التدريب وصناديق تمويل التنمية العربية مع الاهتمام بتلبية الاحتياجات الفلسطينية في المجالات ذات الأولوية والأثر المباشر في حياة المواطن الفلسطيني .

3 / عرض نتائج هذه الدراسات من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الدورة العادية المقبلة لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري.

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته

دعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وصمود الشعب الفلسطيني

إن مجلس الجامعة على القمة، بعد إطلاعه، على مذكرة الأمانة العامة، وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك.

وإذ يؤكد على أهمية الالتزام بسداد المساهمات المتوجبة على الدول الأعضاء في دعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وفقاً لقرارات القمم العربية في بيروت / 2002 / وشرم الشيخ / 2003 / وتونس / 2004 / والجزائر / 2005 / والخرطوم / 2006 / .

يقرر

1 / توجيه الشكر للدول العربية التي أوفت بالتزاماتها ومساهمتها كلياً أو جزئياً في دعم موارد صندوقي الأقصى وانتفاضة القدس وفق مقررات قمة القاهرة غير العادية لعام 2000 وقرار قمة بيروت / د . ع 14 / عام 2002م

ودعوة الدول التي لم تف بالتزاماتها تجاه الدعم سرعة الوفاء بهذه الالتزامات والدعوة إلى تقديم دعم إضافي لتعزيز صمود الشعب الفلسطيني.

2 / توجيه الشكر للدول العربية التي أوفت بالتزاماتها في دعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية ودعوة الدول العربية الأخرى إلى الوفاء بالمتأخرات المستحقة عليها بأقصى سرعة والتأكيد على أهمية الالتزام بتنفيذ قرارات القمة العربية بشأن استمرار الدعم لموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وتكليف الأمانة العامة الاستمرار في إصدار التقارير التي توضح الموقف المالي لعملية السداد وتعميمها على الدول الأعضاء.

3 / دعوة الدول العربية إلى الاستمرار في دعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وفقاً لما أقرته القمم العربية السابقة ولمدة سنة تبدأ من 1 / 4 / 2007 .

4 / توجيه الشكر والتقدير إلى الدول الصديقة والتي شكل دعمها خلال الفترة السابقة عوناً بالغ الأهمية لدعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية والتأكيد على أهمية استمرار هذا الدعم وزيادته.

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته

إدراج إسرائيل موقع القدس على قائمتها التمهيدية

في قائمة التراث العالمي في منظمة اليونسكو

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة .

بعد إطلاعه .

على مذكرة الأمانة العامة .

وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك .

يقرر

1 / إدانة ماقامت به إسرائيل من إجراءات تتعارض مع قواعد القانون الدولي وأحكام القانون الدولي الإنساني.

2 / قيام الدول العربية وخاصة الأعضاء في لجنة التراث العالمي بالاتصال بالدول الأعضاء في اللجنة لحثها على عدم إدراج موقع القدس على القائمة الإسرائيلية التمهيدية في قائمة التراث العالمي لتعارضه مع القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية .

3 / تشكيل مجموعة عمل من الدول الأعضاء في اللجنة / تونس / الكويت / المغرب / والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لمتابعة تطورات الوضع لحين انعقاد اللجنة في نيوزيلندا في 23 يونيو / حزيران 2007.

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته الجولان العربي السوري المحتل إن مجلس الجامعة على مستوى القمة، بعد إطلاعه .

على مذكرة الأمانة العامة، وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك

وإذ يؤكد على قرارات مؤتمرات القمة العربية وآخرها قرار قمة الخرطوم رقم 338 د . ع / 18 / بتاريخ 29 / 3 / 2006، يقرر

1 / تأكيد الدول العربية على دعمها ومساندتها الحازمة لمطلب سورية العادل وحقها في استعادة كامل الجولان العربي السوري المحتل إلى خط الرابع من يونيو / حزيران 1967 استناداً إلى أسس عملية السلام وقرارات الشرعية الدولية والبناء على ما أنجز في إطار مؤتمر السلام الذي انطلق في مدريد عام 1991.

2 / التأكيد مجدداً على كافة قراراته وآخرها قراره رقم 338 د . ع / 18 / بتاريخ 29 / 3 / 2006 الذي ينص على رفض كل ما اتخذته سلطات الاحتلال الإسرائيلي من إجراءات تهدف إلى تغيير الوضع القانوني والطبيعي والديمغرافي للجولان العربي السوري المحتل واعتبار الإجراءات الإسرائيلية لتكريس سيطرتها عليه غير قانونية ولاغيه وباطلة وتشكل خرقاً للاتفاقيات الدولية ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ولا سيما قرار مجلس الأمن رقم 497 في 1981 وقرار الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين رقم 27 / 61 بتاريخ 1 / 12 / 2006 والذي أكد على ان قرار إسرائيل في 14 / 12 / 1981 بضم الجولان العربي السوري المحتل غير قانوني ولاغ وباطل وغير ذي اثر قانوني ويشكل انتهاكاً خطيراً لقرار مجلس الأمن رقم 497 / 1981 .

3 / التأكيد من جديد ان استمرار احتلال الجولان العربي السوري المحتل منذ عام 1967 يشكل تهديداً مستمراً للسلم والأمن في المنطقة والعالم.

4 / إدانة إسرائيل لممارستها في الجولان العربي السوري المحتل المتمثلة في الاستيلاء على الأراضي والموارد المائية وإقامة سد ركامي قرب مدينة القنيطرة لسرقة المياه وحرمان المزارعين السوريين من أهم مصادر المياه لري مزروعاتهم وسقاية مواشيهم وبناء المستوطنات وتوسيعها ونقل المستوطنين إليها واستغلال مواردها الطبيعية وبناء المشاريع عليها وآخرها الاعلان عن مناقصة لعرض وبيع عشر مناطق في الجولان العربي السوري المحتل لإنشاء مزارع للكرمة وإقامة مصانع للخمور عليها وفرض المقاطعة الاقتصادية على المنتجات الزراعية للسكان العرب ومنع تصديرها.

5 / تأييد الموقف العربي بالتضامن الكامل مع سورية ولبنان والوقوف معهما في مواجهة الاعتداءات والتهديدات الإسرائيلية المستمرة ضدهما واعتبار أي اعتداء عليهما اعتداء على الأمة العربية وإدانة العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية.

6 / دعم صمود المواطنين العرب في الجولان العربي السوري المحتل والوقف إلى جانبهم في تصديهم للاحتلال الإسرائيلي وممارسته القمعية وإصرارهم على التمسك بأرضهم وهويتهم العربية السورية والتأكيد على ضرورة تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على مواطني الجولان العربي السوري المحتل وإدانة سلطات الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاتها الصارخة لجميع حقوق المواطنين السوريين الواقعين تحت الاحتلال في الجولان كباراً وصغاراً بموجب مبادئ القانون الدولي وقواعد الشرعية الدولية وما ينجم عن هذا الاحتلال من نزوح آلاف السكان وتشريدهم وسلب أراضيهم وانفصال الأسر وانعكاس ذلك الوضع على حياة الأطفال وتربيتهم إضافة إلى انتهاكات أخرى عديدة في مجال حقوق الأطفال تتعارض مع الالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل.

7 / إدانة الممارسات والاستفزازات التي تقوم بها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد أبناء قرية الغجر السورية في الجولان العربي السوري المحتل بهدف تقسيمها وتهجير سكانها وبناء جدار يفصلهم عن أراضيهم وأرزاقهم واعتبار ان قيام إسرائيل بعملية إجبار سكان القرية المدنيين على الانتقال إلى القسم الجنوبي منها يشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة ويعتبر وفقاً للمادة السابعة من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية جريمة ضد الإنسانية تدخل في اختصاصها وتعاقب عليها وكذلك اعتبار ان أي عملية تقسيم للقرية من شأنها المساس بالوضع السيادي لسورية عليها ومطالبة المجتمع الدولي بان يتحمل مسؤولياته للضغط على إسرائيل لمنعها من تقسيم القرية ووقف المعاناة الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية لسكانها الرازحين تحت الاحتلال ودعم سورية في الاحتفاظ بحقها في اتخاذ مايلزم من إجراءات للحيلولة دون تقسيم القرية.

8 / التمسك بقرارات الشرعية الدولية التي تقضي بعدم الاعتراف بأي أوضاع تنجم عن النشاط الاستيطاني الإسرائيلي في الأراضي العربية المحتلة باعتباره إجراء غير مشروع لا يرتب حقاً ولا ينشئ التزاما واعتبار ان إقامة مستوطنات واستقدام مستوطنين إليها يشكل خرقاً خطيراً لاتفاقيات جنيف وجريمة حرب وفقاً للملحق الأول لهذه الاتفاقيات وانتهاكاً لأسس علمية السلام مما يحتم وقف كافة الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية في الجولان العربي السوري المحتل والأراضي العربية المحتلة.

9 / حث المجتمع الدولي على التمسك بقرارات الشرعية الدولية الرافضة للنشاط الاستيطاني الإسرائيلي في الجولان العربي السوري المحتل وذلك من خلال إدانة ممارسات الحكومة الإسرائيلية التي جرى الاعلان عنها بتاريخ 31 / 12 / 2003 بقصد إقامة تسع مستوطنات جديدة وتوسيع القائم منها ومضاعفة عدد المستوطنين فيها ورصد الاعتمادات اللازمة لتنفيذ ذلك خلافاً للتوجيهات السلمية العربية والدولية الرامية لتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة استناداً لقرارات الشرعية الدولية ومبادرة السلام العربية التي أقرتها قمة بيروت عام 2002.

10 / إدانة سياسة الحكومة الإسرائيلية التي دمرت عملية السلام وأدت إلى التصعيد المستمر للتوتر في المنطقة ودعوة المجتمع الدولي وبخاصة راعيي مؤتمر مدريد للسلام والاتحاد الأوروبي إلى حمل إسرائيل على تطبيق قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالانسحاب الإسرائيلي التام من الجولان العربي السوري المحتل ومن جميع الأراضي العربية المحتلة إلى خط الرابع من يونيو / حزيران 1967.

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته

التضامن مع لبنان ودعمه

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة بعد إطلاعه .

على مذكرة الأمانة العامة، وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك.

وإذ يؤكد على قراراته السابقة وآخرها قرار قمة الخرطوم رقم 339 د . ع / 18 / بتا